عقد رسمى بمحو قيد رهن محل تجارى وتخالص

وزارة العدل
مصلحة الشهر العقاري والتوثيق
مكتب التوثيق
انه في يوم الموافق / /
حضر أمامنا نحن موثق العقود الرسمية بالمكتب سالف البيان ل من :
1- السيد /..... المصري الجنسية مسلم الديانة والبالغ من العمر سنة يقيم برقم شارع قسم محافظةبطاقة عائلية رقم سجل مدني (طرف أول)
2- السيد /..... المصري الجنسية مسلم الديانة والبالغ من العمر سنة يقيم برقم شارع قسم محافظةبطاقة عائلية رقم سجل مدني (طرف ثان)
بعد أن أقر الطرفان بأهليتهما للتعاقد طلبا منا تحرير العقد التالي :
(البند الاول) بموجب عقد رهن مؤرخ / / ومصدق على التوقيعات به بمحضر التصديق رقم توثيق رهن الطرف الثالنى للطرف الاول المحل التجارى" تذكر البيانات المتعلقة به وفقا لما تضمنه قائمة القيد " والمملوك له ضمانا للوفاء بمبلغفقط جنيها والمصاريف والفوائد . وقيد هذا الرهن بمكتب السجل التجارى بمدينة محافظةتحت رقم بتاريخ / /
(البند الثانى) يقر الطرف الاول بانه قد قبض بمجلس هذا العقد " او خارج مجلس هذا العقد" مبلغفقط جنيها من الطرف الثانى يمثل اصل الدين المضمون بالرهن وقدرهفقط جنيها ، ومصروفات العقد والقيد " والتجديد ان كان القيد قد جدد " وقدرها فقط جنيها ، والفوائد التى كانت مستحقة عند القيد الاصلى وقدرها فقط جنيها ، وما استحق منها بعد ذلك وحتى الوفاء وقدرها فقط جنيها .
وبذلك يكون الطرف الثانى قد قام بالوفاء بالتزمه المضمون بالرهن وفاء كاملا .

(البند الثالث) يقبل الطرف الاول محو القيد المبين بالبند الاول للوفاء بالبملغ المضمون ، واعتبار عقد الرهن المشار اليه بالند الاول منقضيا بالوفاء ، وللطرف الثانى اتخاذ ما يلزم لاتمام هذا المحو بدون أى اعتراض من الطرف الاول .
(البند الرابع) يتحمل الطرف الثانى مصروفات هذا العقد وما تطلبه محو القيد .
(البند الخامس) وكل الطرف الثانى بموجب هذا ، الاستاذ..... المحامى فى استلام الصورة التنفيذية لهذا العقد لاجراء محو القيد بموجبها .
وبعد اثبات ما تقدم ، تلوناه على المتعاقدين فأقراه ووقعا عليه فى حضورنا وبذلك فقد تم التوثيق .

(الطرف الاول) (الطرف الثانى)

(الموثق)

ملاحظة :

1- أوجبت المادة 27 ان يتم محو القيد بموجب عد رسمى يثبت به رضاء الدائن على المحو .
2- يتم بيان به فى هامش القيد ، وتعطى شهادة بذلك لمن يطلبها من المتعاقدين ، وإذا الغى المحو عادت للقيد ولا يكون للالغاء اثر رجعى التى اجريت فى الفترة ما بين المحو والغاء المحو .
3- يشهر شطب " محو " القيد فى جريدة بيع المحال التجارية ورهنها فى بحر شهرين من الشطب ويشـمل الاشـهار البيانات الاتية : الرقم المتتابع وتاريخه وموضوعه – اسم الدائن ولقبه – اسم المدين ولقبه – نوع تجارة المحل التجارى وموقعه – موضوع الشطب وتاريخه – تاريخ ورقم الجريدة التى أشهر فيها القيد .
4- يجب أن ترفق بالطلبات والحوافظ الايصالات الدالة على سداد الرسوم .